9me Année No. 417

Lundi - 30 - 6 - 1941

الرسالة

مجلة أسبوعية للأدب والعلوم والفنون

ARRISSALAH

Revue Hebdomadaire Littéraire Scientifique et Artistique

صاحب المجلة ومديرها ورئيس تحريرها المسئول
احمد حسن الزيات

الادارة
دار الرسالة بشارع السلطان حسين رقم ٨١ — عابدين — القاهرة
تليفون رقم ٤٢٣٩٠

بدل الاشتراك عن سنة

٦٠	فى مصر والسودان
٨٠	فى الأقطار العربية
١٠٠	فى سائر الممالك الأخرى
١٢٠	فى العراق بالبريد السريع
١	ثمن العدد الواحد

الاعلانات
يتفق عليها مع الإدارة

العـــدد ٤١٧ « القاهرة فى يوم الإثنين ٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٦٠ — الموافق ٣٠ يونية سنة ١٩٤١ » السنة التاسعة

الفهـــرس

صفحة		
٨٢٩	فى الزواج	الأستاذ عباس محمود العقاد ...
٨٣٢	الحديث ذو شجون	الدكتور زكي مبارك ... ...
٨٣٦	جيل وجيل	الأستاذ محمود البشبيشى ...
٨٣٩	فى غزوة حنين	الأستاذ عبد المتعال الصعيدى
٨٤١	ألقاب الصرف والتعظيم عند العرب	الأب أنستاس مارى الكرملى
٨٤٣	مدن الحضارات فى القديم والحديث	الأستاذ محمد عبد الغنى حسن
٨٤٥	القاضى الجنائى	الأستاذ حسين الظريفى ...
٨٤٦	قالت لنا الفراشة [قصيدة]	الأستاذ محمود حسن إسماعيل
٨٤٧	من حضارات الاسلام ...	الأستاذ محمود الشرقاوى ...
٨٤٨	غارة ... ... [قصيدة]	الأستاذ عبد اللطيف النشار
	الفقراء ... ... »	الأديب حسين محمود البشبيشى
٨٤٩	العيون التى صرعت العاشقين	الأستاذ أحمد على الشحات ...
٨٥٢	عبد القادر حمزة و « الفاتحة الافتتاحية »	الأستاذ الكبير (ا. ع) ...
٨٥٣	إلى الأستاذ محمود شلتوت	الأستاذ محمد كامل الخماي ...
	تصحيح مثل	الأديب أحمد الغمراوى ...
٨٥٤	سمير ايدم ... ... [قصة]	الأستاذ فوزى الشتوى ...

فى الـــزواج

للأستاذ عباس محمود العقاد

بعد القصص الغرامى أو قصص الحوادث الأخاذة، لا أحسب أن الجمهرة الغالبة من القراء يهتمون بموضوع عام كاهتمامهم بالموضوعات الاجتماعية التى لها مساس بالرزق أو مساس بالعلاقات بين الجنسين، وعلى رأس هذه الموضوعات الحب والزواج؛ لأن الأمر فى هذه الموضوعات وما إليها لا يقتصر على الأفكار المجردة أو البحوث الأفلاطونية التى يشتغل بها الدارسون وأصحاب النظر والتأمل دون غيرهم، ولكنه يشمل المسائل اليومية التى تعرض لكل إنسان فى حياته الخاصة، وينتقل إلى المحسوسات التى لا محيد عنها لمفكر ولا غير مفكر، والتى يعيش المرء مائة سنة وهو خلو من التفكير فى شأن من الشؤون المجردة، ولكنه لن يخلو من معاناتها والانتماس فيها بحال

لهذا عرضتنى الكتابة فى موضوع الزواج لكثير من الطرائف التى تصلح للفكاهة كما تصلح للدرس والعناية. ومنها أننى سئلت لماذا لم أتزوج؟ وسئلت هل من حرج على المصرية المسلمة أن ترضى الزواج بالأجنبى الذى يحبها ويدين بالإسلام لأجلها؟ وسئلت: ما هو الفرق بين المرأة التى يرتضيها الرجل حليلة والمرأة التى يرتضيها خليلة؟ وهل معنى هذا الفرق أن الحليلات مفضلات

على الخليلات ، أو أن الخليلات مفضلات على الحليلات ؟ وأيهما أصعب وأندر : شروط الحليلة أو شروط الخليلة ؟ إلى أمثال ذلك من الأسئلة التي خيل إلي وأنا أتلقاها بالتليفون أو بالبريد ، أنني أثرت خلية من النحل على غير عمد ، وأنني أنا الجاني على نفسي بما أثرت !

أما من سألني لماذا لم أتزوج فكان جوابي له أن الزواج قيد ، وأنني عشت حياتي كلها في مخاطرة لا غنى لصاحبها عن الطلاقة والحرية ، وأنني بعد هذا وذاك أقول ما قاله الخليل بن أحمد حين سئل في قرض الشعر ، فأجاب : إن الذي يرضاه من الشعر لا يجيئه ، وأن الذي يجيئه منه لا يرضاه !

وأما المصرية المسلمة التي يبغي بها الأجنبي المسلم فلا حرج عليها فيما أعلم . ولست أنا من المتشددين في منع الصلات الإنسانية أن تمتزج على الستة المرضية . بل قد مضى لي زمان كنت أصف فيه لقاح الجنس المصري والأجناس القوية علاجاً من داء الركود والضوى

وأما الفرق بين شروط الحليلة وشروط الخليلة فالتمثيل هنا أجدى من الإفاضة في التحليل : الفرق بينهما كالفرق بين شروط البيت وشروط الفندق ، أو كالفرق بين مطالب الإقامة ومطالب السياحة ، أو كالفرق بين دوافع الطبيعة وروابط الهيئة الاجتماعية ، أو كالفرق بين الواجب والهوى وبين الدرس والقصيدة ... ومن لم يفهم الفرق بينهما من هذا التمثيل ، فما هو بفاهمه من الإفاضة في التحليل

على أنني تلقيت من الأسئلة في موضوع الزواج ما هو أقرب إلى الجديات والشئون الجوهرية ، ومنها السؤال عما يزعمه الزاعمون قسوة من الشريعة أو العرف على المرأة الخائنة ، وإجحافاً منها في التمييز بين حقوق الرجال وحقوق النساء

ورأيي أنا أن المرأة أسعد حظاً في مسألة الخيانة من الرجل بحكم الطبيعة التي لا حيلة لأحد فيها . فمن الإنصاف أن يكون الرجل أسعد حظاً في مسألة الخيانة بحكم العرف والشريعة

فالرجل يخون المرأة التي يحبها ، ولكنه لا ينسب إليها ولداً من غيرها ، ولا يستطيع أن يخدعها في صدق أمومتها لأبنائها ، وهذا ضمان عظيم لا يظفر الرجل بنصيب منه بالغاً ما بلغ حرصه واطمئنانه . ولكن المرأة تسلط على الرجل عذاباً لا عذاب مثله ، أو غفلة لا غفلة مثلها ، كلما خانته وجاءته بولد من غيره وهو منسوب إليه ، وكل جور من العرف أو القانون في التمييز بين الجنسين ، فإنه لرحمة الرحمات بالقياس إلى هذه المزية التي ضمنتها المرأة ضماناً لا يتطاول إليه عرف ولا قانون

كذلك يحق للمرأة أن تلوم الطبيعة قبل أن تلوم الشريعة في التمييز بين حقوق الرجال والنساء ، أو بين حقوق الذكور والإناث .

فالمرأة إذا حملت لم تحمل مرة أخرى في بطن واحد ، ولكن الرجل ينسل مئات المرات وهي لا تنسل إلا هذه المرة الواحدة . فليس من الطبيعي إذن أن يطالب الرجل بالوفاء الجسدي الذي تطالب به المرأة ، وليس هذا من مقتضيات حفظ النوع ولا من مقتضيات تركيب البنية الجسدية

ويحق للمرأة أن تلوم الطبيعة قبل أن تلوم الشريعة في ناحية أخرى من نواحي التفرقة بين الجنسين ، وهي شيخوختها وفقدانها المزية الجنسية قبل أن يفقدها الرجل بعشرات السنين ، لأن الولادة تجهدها وتضنيها وتجور على محاسنها وقواها

على أن الطبيعة قد عوضتها عن هذا أنها تستغرق في الجنس وتستغرق في الحب وتستغرق في الأمومة ، فهي تأخذ في أربعين سنة من نصيب الشواغل الجنسية وشواغل النسل ما ليس يأخذ رجل في ثمانين ، لانصرافه إلى ما عدا ذلك من فروض الحياة .

* * *

وبحث آخر قد حركته الأسئلة التي أثارتها كتابتي عن موضوع الزواج ، وهو تشجيع الزواج بالقوانين أو بفرض الضرائب على العزاب

وعندي أنه رأي خاطئ من شتى الوجوه ، لأنه يستبقي عيوب الزواج التي ينبغي أن تزول ، ولعلها لا تزول إلا بالإعراض عن الزواج في بعض الأحوال

مثال ذلك عيب المغالاة بالمهور ، فلو أن القوانين أكرهت الناس على الزواج لبقي هذا العيب ولم يشعر أحد بضرورة العدول عنه كما شعر الأكثرون في مصر من جراء الإعراض عن مرهقات الزواج وفي مقدمتها المهور . ولقد بلغ من شعورهم به

أن بعض الموسرين جعلوا من أنفسهم قدوة للفقراء بالإقلال من قيمة المهر حتى نزلوا به إلى دراهم لا تم الدينار

ومثال ذلك عيب الإغراق فى الحجاب والتهاون فى تزويد الشابات بمحاسن التعليم والتجميل التى ترغب فيهن الشبان . فلولا الإعراض عن الزواج حيناً لما التفت أحد إلى هذا العيب ، ولوجب على الشاب أن يتزوج بحكم القانون لا بحكم التفضيل والاستحسان . وهل يجئ التفضيل والاستحسان إلا من التنافس فى الفضائل والحسنات ؟ وهل يجئ التنافس فى الفضائل والحسنات إذا أكره الناس على الزواج وكان الباعث لهم إليه أنهم يفرون من وطأة الضرائب وفرائض الإلزام ؟

ومثال العيوب التى يبقيها التشجيع على الزواج بالدوافع المصطنعة والزواجر القانونية عيب العرف الذى تجعل الفتيات فى تفضيل شاب على شاب وصناعة على صناعة

فالقانون يفرض الضريبة على الشاب الذى لم يتزوج ولا يفرض مثلها على الفتاة التى ترفض هذا الفتى لأنه تاجر وليس بموظف ، أو ترفض فتى غيره لأنه موظف وليس بضابط ، أو ترفض فتى آخر لأنه سيقيم فى الأقاليم ولا ينوى الإقامة فى العواصم ، وليس هذا من العدل فى التشريع ، ولا هو من مصلحة الفتيات أو مصلحة الزواج .

والأولى بالشرائع أن تعنى بأمرين هما خير من العناية بالإكراه على الزواج ، إذا كان الغرض من الإكراه على الزواج زيادة النسل وقلة الفساد :

الأولى بالشرائع أن تعنى «أولاً» بتصحيح أجسام المولودين وتصحيح أجسام الآباء والأمهات قبل الزواج

فلو أن ألفاً من المرضى والعجزة والفاشلين تزوجوا ورزقوا البنين والبنات لما كان هذا مانعاً أن يموت معظم المولودين فى سن الطفولة ، وأن يعيش من يعيش بعد ذلك أفشل مما عاش الآباء والأمهات

وخير من هذا أن تتحرى الصحة فى طلاب الزواج ، وأن تتحرى التربية التى تصون حياة الأطفال من عبث الجهل والإهمال

والأولى بالشرائع أن تعنى «ثانياً» بتبغيض الناس فى الفساد لا بمجرد الحجر عليهم وهم يشتهونه ويقبلون عليه

وإنما يصبح الفساد بغيضاً إذا كانت الاستقامة أطيب منه وأمتع وأدنى إلى الأنفس والأيدى ، ولن يكون الأمر على هذه الصفة إذا كانت الأخلاق المفروضة على الناس أخلاقاً غير معقولة ولا مستندة إلى سند غير التقليد والاستمرار ، ولن يكون الأمر على هذه الصفة إذا كانت بطالة الأغنياء وعوز الفقراء دافعين ملحين إلى الترف وبيع الأعراض ، ولن يكون الأمر على هذه الصفة إذا كان فساد الأزواج كفساد العزاب ، ولم يكن الزواج وحده عصمة لدويه على اختيار أو على اضطرار

* * *

وبعد فقد كتبنا عن الزواج مقالاً بعد مقال ؛ فهل نستطيع أن نكتب فى هذه المسألة الاجتماعية الإنسانية على الأسلوب الذى كتب به برتراند رسل الإنجليزى، وليون بلوم الفرنسى، وغيرهما من كتاب أوربا الوسطى ؟

أما أنا فأستطيع !

وأما الشك كل الشك فهو فى استطاعة كثير من القراء الشرقيين أن يستمعوا لآراء كتلك الآراء ، ولو ليخالفوها أو يتبينوا ما فيها من الأخطاء !

عباس محمود العقاد

محمد سعيد العريان

يقدم

العقد الفريد

تأليف

الفقيه أحمد بن محمد بن عبد ربه الأندلسى

طبعة كاملة محققة ، روجعت على مصادرها الأولى ، فى ثمانية أجزاء ، كل جزء منها ٤٠٠ صفحة

والجزء الثامن منها فهارس كاملة محققة ، للأعلام ، والبلدان ، والقبائل ، والأماكن ، والجماعات ، والقوافى ، وأنصاف الأبيات

وثمن النسخة كاملة ١٠٠ قرش صاغ ، وأجرة البريد ١٠ قروش فى الداخل ، و ٢٠ قرشاً فى الخارج .

وتطلب من المكتبة التجارية الكبرى بشارع محمد على بمصر لصاحبها مصطفى محمد — وللمكتبات الشهيرة .